

Distr.: General
25 August 2022
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل

الدورة الحادية والأربعون

7-18 تشرين الثاني/نوفمبر 2022

البرازيل

تجميع للمعلومات أعدته مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

أولاً - معلومات أساسية

1- أعدّ هذا التقرير عملاً بقراري مجلس حقوق الإنسان 1/5 و21/16، مع مراعاة نتائج الاستعراض السابق⁽¹⁾. والتقرير تجميع للمعلومات الواردة في وثائق الأمم المتحدة ذات الصلة، وهو مقدّم في شكل موجز تقيداً بالحد الأقصى لعدد الكلمات.

ثانياً - نطاق الالتزامات الدولية والتعاون مع آليات حقوق الإنسان

2- أشار فريق الأمم المتحدة القطري إلى أنه لم يُحرز أي تقدم في التقيد التام بالبروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والبروتوكول الملحق باتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن العمل الجبري لعام 1930 (رقم 29). وفيما يتعلق باتفاقية الشعوب الأصلية والقبلية لعام 1989 (رقم 169)، طُرح في نيسان/أبريل 2021 مشروع قانون يأذن للرئيس بالانسحاب من الاتفاقية. وأفاد الفريق القطري أيضاً بأن البرازيل لم تنفذ أيّاً من التوصيات المتعلقة بالمحكمة الجنائية الدولية⁽²⁾. وأوصى المقرر الخاص المعني بالآثار المترتبة في مجال حقوق الإنسان على إدارة المواد والنفايات الخطرة والتخلص منها بطرق سليمة بيئياً بأن تصدق البرازيل على اتفاقيات منظمة العمل الدولية المتعلقة بالسلامة والصحة المهنيين⁽³⁾.

3- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تلقت البرازيل في عام 2022 زيارات من المقرر الخاص المعني بالحق في حرية التجمع السلمي وفي حرية تكوين الجمعيات واللجنة الفرعية لمنع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة⁽⁴⁾، وتلقت البرازيل أيضاً في عام 2019 زيارة الخبيرة المستقلة المعنية بتمتع الأشخاص ذوي المهق بحقوق الإنسان، وزيارة المقرر الخاص المعني بالآثار المترتبة في مجال حقوق الإنسان على إدارة المواد والنفايات الخطرة والتخلص منها بطرق سليمة بيئياً، والمقررة الخاصة المعنية بالقضاء على التمييز ضد الأشخاص ذوي الجذام وأفراد أسرهم⁽⁵⁾.



4- وقدمت البرازيل مساهمات مالية في مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في عام 2021⁽⁶⁾

ثالثاً - الإطار الوطني لحقوق الإنسان

1- الإطار الدستوري والقانوني

5- رأت اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري أن التشريعات السارية في البرازيل لمنع الاختفاء القسري والمعاقبة عليه وكفالة حقوق الضحايا والتحقق من حسن أداء بعض السلطات لا تمثل امتثالاً كاملاً للاتفاقية⁽⁷⁾. ودعت اللجنة البرازيل إلى اتخاذ جميع التدابير اللازمة من أجل ضمان المعالجة الفورية لبلغات اللجنة المتعلقة بالطلب المحال لاتخاذ إجراء عاجل ومن أجل ضمان متابعة هذه البلاغات في الوقت المناسب⁽⁸⁾. وعلاوة على ذلك، أوصت اللجنة بأن تعجل البرازيل باعتماد تشريع يعرّف الاختفاء القسري باعتباره جريمة قائمة بذاتها⁽⁹⁾. وأوصت اللجنة أيضاً بأن تتخذ البرازيل التدابير اللازمة للاعتراف صراحةً بالاختفاء القسري كجريمة ضد الإنسانية في تشريعاتها المحلية⁽¹⁰⁾.

2- الإطار المؤسسي والبنية الأساسية لحقوق الإنسان وتدابير السياسة العامة

6- أفاد فريق الأمم المتحدة القطري بأن البرازيل ليس لديها مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان معتمدة وفقاً لمبادئ باريس. ولاحظ أيضاً أن هناك حيزاً لتعزيز الاستقلال الإداري للمجلس الوطني لحقوق الإنسان. وطلبت اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري إلى البرازيل أن تقدم معلومات عن التدابير المتخذة لضمان امتثال المجلس امتثالاً تاماً لمبادئ باريس⁽¹¹⁾. وأوصى المقرر الخاص المعني بالآثار المترتبة في مجال حقوق الإنسان على إدارة المواد والنفايات الخطرة والتخلص منها بطرق سليمة بيئياً بأن توائم البرازيل الأحكام التي تنظم عمل المجلس مع مبادئ باريس⁽¹²⁾. وقدمت الخبرة المستقلة المعنية بتمتع الأشخاص ذوي المهق بحقوق الإنسان توصية مماثلة⁽¹³⁾.

7- ورحبت اللجنة الفرعية لمنع التعذيب بقرار المحكمة العليا في البرازيل بإبطال المرسوم الرئاسي الذي كان سيفكك الآلية الوطنية لمنع التعذيب. ودعت اللجنة الفرعية السلطات البرازيلية إلى تنفيذ القرار فوراً حتى تتمكن الآلية من استئناف عملها الوقائي وزيادة تعزيزه دون إبطاء⁽¹⁴⁾. وشدد فريق الأمم المتحدة القطري أيضاً على ضرورة تعزيز الآلية الوقائية الوطنية عن طريق توفير الموارد المالية والبشرية والتقنية للخبراء⁽¹⁵⁾. وفي عام 2022، أكدت اللجنة الفرعية من جديد ضرورة احترام البرازيل لالتزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان وتعزيز نظامها لمنع التعذيب⁽¹⁶⁾. وأعربت لجنة القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري عن قلق مماثل إزاء تفكيك مؤسسة الهنود الوطنية⁽¹⁷⁾.

رابعاً - تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

ألف - تنفيذ الالتزامات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، مع مراعاة القانون الدولي الإنساني

الواجب التطبيقي

1- المساواة وعدم التمييز

8- ذكرت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن العنصرية الهيكلية ومظاهر التمييز والعنف التي يواجهها المنحدرون من أصل أفريقي في البرازيل موثقة ببيانات رسمية. وأضافت بالقول إن التغلب على هذه الحالة يمر عبر إجراء إصلاحات عاجلة للقوانين والمؤسسات والسياسات⁽¹⁸⁾. وشدد فريق

الأمم المتحدة القطري على أهمية السياسات الشاملة من أجل التصدي للعنصرية والتمييز المتفام، مذكراً بضرورة الامتثال للتوصيات التي قدمتها لجنة الخبراء القانونيين، التي أنشئت في عام 2020 لدراسة جميع التشريعات البرازيلية المناهضة للعنصرية⁽¹⁹⁾. وأوصت اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري بأن تضاعف البرازيل جهودها للتصدي للتمييز ضد بعض الفئات الضعيفة المستهدفة كوسيلة لمنع اختفائها وضمان حصولها الكامل على حقها في العدالة⁽²⁰⁾.

9- ولاحظت الخبيرة المستقلة المعنية بتمتع الأشخاص ذوي المهق بحقوق الإنسان أن عدداً كبيراً من ذوي المهق هم من أكثر الأشخاص تهميشاً في البلد، ويتعرضون لتمييز متعدد الأشكال والجوانب داخل مجتمعهم المباشر وفي المجتمع ككل، وأنه يلزم اتخاذ مزيد من الخطوات على الصعيد الوطني لتعزيز المساواة وعدم التمييز⁽²¹⁾.

2- حق الفرد في الحياة والحرية والأمان على شخصه وعدم التعرض للتعذيب

10- أعربت المفوضة السامية لحقوق الإنسان، في بيانها عن آخر المستجدات العالمية إلى مجلس حقوق الإنسان في عام 2018، عن قلقها إزاء اعتماد مرسوم يمنح القوات المسلحة سلطة مكافحة الجريمة في ولاية ريو دي جانيرو ويضع الشرطة تحت قيادة الجيش. وحثت الحكومة على التحقق من أن التدابير الأمنية تحترم معايير حقوق الإنسان وعلى اتخاذ تدابير فعالة لمنع التمييز العنصري وتجريم الفقراء⁽²²⁾.

11- وأعربت المفوضة السامية لحقوق الإنسان عن انزعاجها العميق إزاء مقتل ما لا يقل عن 25 شخصاً في عملية نفذتها الشرطة في ريو دي جانيرو في عام 2021. وسلطت الضوء على اتجاه طويل الأمد يمثل في استخدام الشرطة للقوة دون داع وبطريقة غير متناسبة في الأحياء الفقيرة والمهمشة التي تعيش فيها أغلبية من البرازيليين من أصل أفريقي، والمعروفة باسم الأحياء الفقيرة (فافيلا). ودكرت السلطات البرازيلية بأنه لا يجوز استخدام القوة إلا عند الضرورة القصوى وأنه ينبغي لها دائماً أن تحترم مبادئ الشرعية والحيطه والضرورة والتناسب. ودعت مكتب المدعي العام إلى إجراء تحقيق مستقل وشامل ونزيه في الحادث، وفقاً للمعايير الدولية⁽²³⁾.

12- ومما أثار جزع العديد من المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة مقتل برازيلي من أصل أفريقي من المدافعين البارزين عن حقوق الإنسان في عام 2018 فقط لأنه شجب استخدام القوة من جانب الجيش في ريو دي جانيرو. ودعوا إلى إجراء تحقيق فوري ونزيه في عملية القتل⁽²⁴⁾. وأدانت المفوضية أيضاً جريمة القتل⁽²⁵⁾. وفي الذكرى السنوية الأولى لحادث القتل هذا، أشار عدد من المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة التابعة للأمم المتحدة ولجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان إلى أنه يجب على البرازيل أن تقدم القتلة إلى العدالة وأن تكفل إجراء تحقيق شامل ومستقل ونزيه⁽²⁶⁾.

13- وأشارت اللجنة الفرعية لمنع التعذيب إلى أن البرازيل لديها ثالث أكبر عدد من الأشخاص المسلوبه حريتهم في العالم، وأن الكثيرين يقبعون في سجون مكتظة. ولاحظت ورود تقارير متواترة عن التعذيب وسوء المعاملة وظروف الاحتجاز التي لا تستوفي المعايير المطلوبة⁽²⁷⁾. واستناداً إلى المعلومات الواردة من الاتحاد البرازيلي للحماية العامة، شدد فريق الأمم المتحدة القطري على أن معدلات الاحتجاز تميل إلى الزيادة، مما يؤدي إلى الاكتظاظ وسوء الأحوال الصحية وانتهاكات حقوق الإنسان في السجون. وأشار إلى أن السكان المنحدرين من أصل أفريقي ممثلون تمثيلاً غير متناسب بين الأشخاص المسلوبه حريتهم⁽²⁸⁾. وأعربت مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن شواغل مماثلة⁽²⁹⁾. وأوصت اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري بأن تكفل البرازيل قيد جميع حالات سلب الحرية في سجلات رسمية و/أو سجلات تُملاً وتتكمل بسرعة ودقة وتخضع لعمليات تفتيش دورية⁽³⁰⁾.

14- وأفاد فريق الأمم المتحدة القطري بأن جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) قد تسببت، في بعض الحالات، في تعليق الزيارات العائلية إلى السجون والجلسات التي تعقدتها المحاكم لمراقبة ظروف الاحتجاز، مما أعاق منع التعذيب وربما ترك حالات سوء المعاملة دون مراقبة. وأعرب الفريق القطري عن قلقه من أن هذه التدابير المؤقتة يمكن أن تصبح دائمة، ولا سيما عقد جلسات الاستماع عن طريق التداول بالفيديو⁽³¹⁾.

15- ورحبت اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري بوضع السياسة الوطنية للبحث عن الأشخاص المختفين والسجل الوطني للأشخاص المختفين. بيد أن اللجنة أعربت عن قلقها إزاء الادعاءات الأخيرة المتعلقة بحالات الاختفاء القسري، ومعظمها يتعلق بسكان منحدرين من أصل أفريقي وأشخاص يعيشون في الأحياء الفقيرة أو على أطراف المدن الكبرى. وأوصت اللجنة بأن تضاعف البرازيل جهودها للتصدي للتمييز ضد الفئات الضعيفة المستهدفة كوسيلة لمنع الاختفاء القسري⁽³²⁾.

3- حقوق الإنسان ومكافحة الإرهاب

16- استناداً إلى المعلومات الواردة من مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، أفاد فريق الأمم المتحدة القطري بأن مشروع القانون رقم 1595 لعام 2019 ينظم "إجراءات مكافحة الإرهاب" استناداً إلى تعريفات غامضة واقترح اتخاذ إجراءات منسقة بين الشرطة والجيش ووحدات الاستخبارات. زد على ذلك أن مشروع القانون يحد من نطاق المساءلة ويشبه صراحةً أنشطة الحركات الاجتماعية بالإرهاب⁽³³⁾.

4- إقامة العدل، بما في ذلك مسألة الإفلات من العقاب، وسيادة القانون

17- استناداً إلى المعلومات الواردة من المجلس الوطني للعدالة، أفاد فريق الأمم المتحدة القطري بأن القضاء لم يحل سوى 31,5 في المائة من قضايا القتل وأن 20 في المائة فقط من الدوائر القضائية يمكنها تقديم المساعدة القانونية المجانية⁽³⁴⁾. وأشار الفريق القطري إلى ما ورد من تقارير عن قلة فرص الوصول إلى العدالة، وانعدام المساءلة، والظروف غير الآمنة عموماً التي يعمل فيها المدافعون عن حقوق الإنسان. وأفاد بأن التهديدات بالقتل والترهيب تعرض للخطر مجتمعات محلية بأكملها تدين انتهاكات حقوق الإنسان⁽³⁵⁾.

18- وأوصى المقرر الخاص المعني بالآثار المترتبة في مجال حقوق الإنسان على إدارة المواد والنفايات الخطرة والتخلص منها بطرق سليمة بيئياً بأن توسع البرازيل نطاق البرامج الحكومية لمنع التهديدات والهجمات وعمليات القتل والتحقيق فيها، وأن تجري تحقيقات صارمة في أولئك الذين يهددون المدافعين عن حقوق الإنسان أو يهاجمونهم أو يقتلونهم، من أجل التصدي للإفلات الواضح من العقاب بين الجناة، وتقاضيهم⁽³⁶⁾.

19- وأعرب المقرر الخاص المعني باستقلال القضاة والمحامين عن جزعه إزاء الاستراتيجية الواضحة التي يتبعها بعض المدعين العامين والقضاة لترهيب المحامين بسبب قيامهم بعملهم، ولا سيما في حالة المحامين الذين ينوبون سياسيين. ودعا المقرر الخاص السلطات البرازيلية إلى اتخاذ جميع التدابير المناسبة لتمكين المحامين من أداء وظائفهم المهنية دون تخويف أو إعاقة أو مضايقة أو تدخل غير لائق. ورأى أيضاً أن من الضروري أن يتحاشى القضاة مزاوله أي نشاط سياسي يمكن أن ينال من استقلالهم أو يعرض للخطر ظهورهم بمظهر الحياد⁽³⁷⁾.

20- وأشارت اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري إلى تأكيد البرازيل أن الإطار القانوني القائم يستبعد الولاية القضائية العسكرية في قضايا الاختفاء القسري. بيد أنها لاحظت أنه في ظل ظروف معينة محددة في هذا القانون، يُنقل الاختصاص من المحاكم المدنية إلى المحاكم العسكرية في قضايا جرائم

القتل العمد التي يرتكبها عسكريون ضد مدنيين. وأوصت اللجنة البرازيل بأن تتخذ على وجه السرعة التدابير اللازمة لضمان استبعاد التحقيق والملاحقة القضائية في قضايا الاختفاء القسري من اختصاص المحاكم العسكرية بصورة صريحة⁽³⁸⁾. وأعرب المقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج نطاق القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً عن قلقه إزاء عسكرة عمليات الشرطة في البرازيل وإزاء التشريعات الوطنية التي تمكّن المحاكم العسكرية من التحقيق في عمليات القتل العمد للمدنيين التي يرتكبها أفراد تابعون للقوات المسلحة ومحاكمة مرتكبيها⁽³⁹⁾.

21- ورحبت اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري بإنشاء اللجنة الوطنية لتقصي الحقائق واللجنة الخاصة المعنية بالوفيات والاختفاء السياسيين. بيد أنها أعربت عن القلق إزاء التقارير المتعلقة بعدم المساءلة عن حالات الاختفاء القسري هذه، لأسباب تتعلق أساساً بتطبيق قانون العفو. وأوصت اللجنة البرازيل بإزالة أي عوائق قانونية أمام التحقيقات في أعمال الاختفاء القسري التي ارتكبت خلال فترة النظام العسكري والتي لم تتوقف بعد، ولا سيما فيما يتعلق بتطبيق قانون العفو⁽⁴⁰⁾؛

22- وأفادت المقررة الخاصة المعنية بالقضاء على التمييز ضد الأشخاص ذوي الجذام وأفراد أسرهم بأنه على الرغم من المساواة بموجب القانون، فإن التمييز بحكم الواقع لا يزال قائماً كجزء من الممارسات المؤسسية والعلاقات الاجتماعية بين الأشخاص. وأوصت المقررة الخاصة بأن تقوم الحكومة بإعمال حق الأشخاص المصابين بمرض هانسن في الوصول إلى العدالة وبرامج التنقيف في مجال حقوق الإنسان وضمان حصولهم على المساعدة القانونية المتاحة محلياً على قدم المساواة مع الآخرين، وتوفير التدريب للمحامين العامين والموظفين القضائيين على المسائل المتصلة بمرض هانسن⁽⁴¹⁾.

5- الحريات الأساسية والحق في المشاركة في الحياة العامة والحياة السياسية

23- وأشارت المقررة الخاصة المعنية بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان وفريق الأمم المتحدة القطري إلى أن البرازيل كانت بين عامي 2015 و2019 ثاني أخطر بلد بالنسبة للمدافعين عن حقوق الإنسان⁽⁴²⁾. وذكر المقرر الخاص المعني بالحق في حرية التجمع السلمي والحق في حرية تكوين الجمعيات أن المدافعين عن حقوق الإنسان يواجهون بيئة عنيفة تتسم بالوصم والتهديدات والمضايقة والاعتداءات البدنية والقتل⁽⁴³⁾.

24- وأعرب فريق الأمم المتحدة القطري عن قلقه لأن البرنامج الوطني لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان يواجه مشاكل، منها ما يتعلق بصعوبة تحديد أساليب تقييم المخاطر وتدابير الحماية التي تراعي العرق ونوع الجنس والإثنية⁽⁴⁴⁾.

25- وأعرب المقرر الخاص المعني بالحق في حرية التجمع السلمي والحق في حرية تكوين الجمعيات عن قلقه إزاء القيود المفروضة على حقوق البرازيليين في المشاركة في الحياة الاجتماعية والسياسية مشاركة كاملة ونشطة، وإزاء المستويات المروعة للعنف الذي يستهدف المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيات والشعوب الأصلية والمجتمعات التقليدية، ولا سيما المنحدرين من أصل أفريقي. وحث البرازيل على تهيئة بيئة آمنة ومواتية تقضي إلى ممارسة الحق في التجمع السلمي والحق في حرية تكوين الجمعيات والحفاظ على هذه البيئة. وأعرب عن القلق أيضاً إزاء ظهور اتجاهات في السنوات الأخيرة تحد من التمتع بهذه الحقوق، وأعرب عن أسفه للسياسات التي تقيد المشاركة في الحياة الاجتماعية والسياسية، وتحث من الحيز متاح للنشاور بشأن السياسات العامة وصنع القرار. وأوصى بأن تتخذ حكومة البرازيل تدابير تحرر المجتمعات التقليدية من الخوف من الاضطهاد وتكفل تمتع أفرادها بالحق في التجمع والتنظيم بحرية لبناء عمليات مستقلة لصنع القرار⁽⁴⁵⁾.

26- وأعرب المقرر الخاص المعني بالحق في حرية التجمع السلمي والحق في حرية تكوين الجمعيات عن قلقه أيضاً إزاء الاستخدام المفرط والمتكرر للقوة من جانب موظفي إنفاذ القانون وحيال انتهاكات حقوق الإنسان أثناء الاحتجاجات. وقال إن العنف السياسي ضد القادة الاجتماعيين والمرشحين للانتخابات والزعماء السياسيين المنتخبين يشكل تهديداً خطيراً للمشاركة السياسية والديمقراطية⁽⁴⁶⁾. وأوصى المقرر الخاص المعني بالآثار المترتبة في مجال حقوق الإنسان على إدارة المواد والنفايات الخطرة والتخلص منها بطرق سليمة بيئياً بأن تكف البرازيل عن تجريم الفاعلين في المجتمع المدني وتؤمن الإفراج عنهم، وأن تكفل مشاركة الجمهور في جميع مجالات الحكم، وأن تدخل في حوار هادف مع ممثلي المجتمع المدني⁽⁴⁷⁾. وأوصت الخبيرة المستقلة المعنية بتمتع الأشخاص ذوي المهق بحقوق الإنسان بأن تهيئ البرازيل بيئة مواتية لعمل منظمات المجتمع المدني⁽⁴⁸⁾. وأعربت اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري عن أسفها من البيانات التي أدلت بها البرازيل أثناء الحوار مع اللجنة والتي شككت في مصداقية ونوعية التقارير المقدمة من الجهات الفاعلة في المجتمع المدني. وشجعت البرازيل على ضمان تعامل جميع موظفي الدولة بصورة بناءة مع الجهات الفاعلة في المجتمع المدني⁽⁴⁹⁾.

27- وأبلغت اليونسكو عن مقتل 47 صحفياً في الفترة من عام 2006 إلى شباط/فبراير 2022؛ بينها تسع حالات توصل القضاء إلى حلها. وأشارت اليونسكو أيضاً إلى أن مكتب المجلس الوطني للمدعين العامين قام بنشر تقرير عن حالة التحقيقات في هذه الملفات⁽⁵⁰⁾. وأوصت اليونسكو البرازيل بتعزيز التحقيق في القضايا المتعلقة بقتل صحفيين وتقديم تقارير طوعية عن حالة المتابعة القضائية⁽⁵¹⁾. وأشارت المقررة الخاصة المعنية بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير والمقرر الخاص المعني بحرية التعبير التابع للجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان إلى أن الصحفيين الذين يحققون في حالات الفساد أو المخالفات التي ترتكبها السلطات العامة ينبغي ألا يتعرضوا للمضايقة القضائية أو أي أنواع أخرى من المضايقة انتقاماً منهم بسبب أداء عملهم. وأشار إلى أن على السلطات أن تمتنع عن مقاضاة الصحفيين بناء على تهم عامة أو غير متناسبة ترمم تداول المعلومات ذات المصلحة العامة، الذي يحظى بالحماية بموجب الحق في حرية التعبير⁽⁵²⁾.

28- وأوصت اليونسكو البرازيل بإلغاء تجريم التشهير وإدراجه ضمن المسائل المشمولة في القانون المدني، وإنشاء مؤسسات رقابة مستقلة تهدف إلى تنفيذ قانون الوصول إلى المعلومات، وفقاً للمعايير الدولية⁽⁵³⁾.

29- واستناداً إلى بيانات من المحكمة العليا للانتخابات، أفاد فريق الأمم المتحدة القطري بأنه على الرغم من أن النساء يمثلن أكثر من 51,8 في المائة من السكان وأكثر من 52 في المائة من الناخبين البرازيليين، فإنهن ما زلن يمثلن أقلية في مجال السياسة. وبين الفريق القطري أن أعمال التشهير والتهديد التي تستهدف المرأة من العناصر الرئيسية التي يركز عليها العنف السياسي الذي يؤثر على مشاركة المرأة. وأفاد بأن الفجوة بين الجنسين تزداد اتساعاً في الفرع القضائي⁽⁵⁴⁾.

6- الحق في الخصوصية

30- أبلغت اليونسكو عن إنشاء الهيئة البرازيلية لحماية البيانات في عام 2021⁽⁵⁵⁾.

7- الحق في الزواج والحياة الأسرية

31- أفادت اليونسكو بأن القانون رقم 13811 (2019) يحدد الحد الأدنى لسن زواج البنات في 18 عاماً، ولكن الزواج مسموح به من سن 16 عاماً رهناً بترخيص من كلا الوالدين أو الممثلين القانونيين للطفل. وأشارت أيضاً إلى أن القانون يحدد الحد الأدنى لسن الاستخدام في 16 عاماً. غير أن ذلك لا يتسق مع مبدأ التعليم الإلزامي، الذي يمتد حسب القانون إلى سن 17 عاماً⁽⁵⁶⁾. وأوصت اليونسكو بأن تحدد

البرازيل الحد الأدنى المطلق لسن الزواج للبنات والبنين كليهما في سن 18 عاماً ضماناً لحماية حق البنات في التعليم⁽⁵⁷⁾.

32- وأشارت المقررة الخاصة المعنية بالقضاء على التمييز ضد الأشخاص ذوي الجذام وأفراد أسرهم إلى أن نحو 16 000 من الأطفال المصابين بمرض هانسن قد فُصلوا عن والديهم وأودعوا في مؤسسات بين عامي 1923 و1986، تمشياً مع سياسة الفصل القسري التي كانت تنتهجها الدولة خلال تلك الفترة، وقالت إن البرازيل لديها فرصة فريدة للاعتراف بحقهم في التعويضات. وأضافت أن البرازيل يقع عليها واجب تقديم التعويضات وكذلك الاعتذار وتيسير عمليات تخليد الذكرى وإعادة التأهيل⁽⁵⁸⁾.

8- حظر جميع أشكال الرق، بما في ذلك الاتجار بالأشخاص

33- أبرز فريق الأمم المتحدة القطري أن البرازيل اعتمدت الخطة الوطنية الثالثة لمكافحة الاتجار بالبشر في عام 2018، وهي خطة تتماشى مع قانونها الحالي لمكافحة الاتجار بالبشر وسياساتها الوطنية ذات الصلة. بيد أن الفريق القطري لاحظ أن قانون مكافحة الاتجار لا يتضمن أحكاماً تجرم الاتجار بالأطفال لأغراض الاستغلال الجنسي حتى إذا لم ينطو على عناصر استعمال القوة أو الاحتيال أو القسر⁽⁵⁹⁾.

34- ودعا اثنان من المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة بحكومة البرازيل إلى اتخاذ إجراءات عاجلة لوقف التدابير التي يمكن أن تحد من حماية الناس من الرق وتضعف الأنظمة الخاصة بالشركات. وأشار المقرر الخاص المعني بأشكال الرق المعاصرة إلى عدد من التطورات المثيرة للقلق، بما في ذلك الأمر الوزاري رقم 1129، الذي يضيّق تعريف الرق المعاصر ويمكن أن يقلل من عدد الضحايا الذين يُكتشف أمرهم⁽⁶⁰⁾.

9- الحق في العمل وفي ظروف عمل عادلة ومواتية

35- أوصت الخبيرة المستقلة المعنية بتمتع الأشخاص ذوي المهق بحقوق الإنسان بأن تقوم البرازيل باستعراض وتوحيد معايير الحصول على منح الإعاقة وتضمن تزويد الأشخاص ذوي المهق بأجهزة تكيفية ومساعدة لتيسير وصولهم إلى وسائل النقل العام والعمل⁽⁶¹⁾.

10- الحق في مستوى معيشي لائق

36- رأت الخبيرة المستقلة المعنية بالديون الخارجية وحقوق الإنسان، وخاصة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والمقرر الخاص المعني بمسألة الفقر المدقع وحقوق الإنسان أن السياسات الاقتصادية والاجتماعية للبرازيل تعرض ملايين الأرواح للخطر. وذكر أنه ينبغي أن تتخلى البرازيل فوراً عن سياسات التقشف المضللة التي تعرض الأرواح للخطر وأن تزيد الإنفاق لمكافحة عدم المساواة والفقر. وأضاف أن نقشي كوفيد-19 ضاعف الآثار السلبية للتعديل الدستوري لعام 2016 الذي وضع حداً أقصى للإنفاق العام في البرازيل لمدة 20 عاماً. وذكر أيضاً أن تخفيضات التمويل الحكومي قد انتهكت المعايير الدولية لحقوق الإنسان، بما في ذلك في مجالات التعليم والإسكان والغذاء والمياه والصرف الصحي والمساواة بين الجنسين⁽⁶²⁾. وأعربت مجموعة أكبر من المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة عن قلق مماثل⁽⁶³⁾. ورداً على سؤال من اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري⁽⁶⁴⁾، أشارت الحكومة إلى أن الجائحة لم تتسبب في تقييد أي حريات دستورية غير متصلة بحالة الطوارئ الصحية في حد ذاتها⁽⁶⁵⁾.

37- واستناداً إلى المعلومات المستقاة من الحملة الوطنية لوضع حد للإخلاء، أفاد فريق الأمم المتحدة القطري بأنه حتى مع صدور أوامر قضائية وقوانين وقرارات تحظر عمليات الإخلاء، هناك من انتهكت حقوقهم في السكن أثناء الجائحة⁽⁶⁶⁾. واعتبر المقرر الخاص المعني بالسكن اللائق أن إجلاء الناس قسراً

من منازلهم في هذه الحالة، بغض النظر عن وضعهم القانوني من حيث الحياة، يشكل انتهاكاً لحقوق الإنسان الخاصة بهم. وأعرب أيضاً عن قلقه لأن الرئيس استخدم حق النقض اعتراضاً على مشروع طرحه الكونغرس بهدف الحد من أثر عمليات الإخلاء⁽⁶⁷⁾.

11- الحق في الصحة

38- أعرب فريق الأمم المتحدة القطري عن قلقه إزاء الحقوق الجنسية والإنجابية في البرازيل، بسبب حملات التضليل؛ والتدابير التشريعية الرامية إلى تكييف التربية الجنسية حسب سن المتلقي؛ والمحاولات التي ترمي إلى عرقلة البرامج والهيئات الحكومية المسؤولة عن تنفيذ سياسات الحقوق الجنسية والإنجابية⁽⁶⁸⁾.

39- واستناداً إلى المعلومات الواردة من برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)، أفاد فريق الأمم المتحدة القطري بأن متوسط العمر المتوقع للسكان المنحدرين من أصل أفريقي أدنى من متوسط العمر المتوقع لدى سائر السكان وأن السكان الأصليين يواجهون صعوبات في الحصول على الخدمات الاجتماعية⁽⁶⁹⁾. وعلى الرغم من انخفاض الحالات والوفيات المرتبطة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز بين عامي 2017 و2019، فقد تأثر السكان المنحدرون من أصل أفريقي بشكل غير متناسب بالأمراض المنقولة جنسياً، وخاصة فيروس نقص المناعة البشرية⁽⁷⁰⁾.

40- ووفقاً لفريق الأمم المتحدة القطري، تسببت جائحة كوفيد-19 في زيادة كبيرة في عدد وفيات الأمهات⁽⁷¹⁾. وذكرت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أن اللاجئين والمهاجرين مشمولون في برامج التطعيم في جميع أنحاء البلاد وأنهم مؤهلون لتلقي المساعدات الطارئة المرتبطة بكوفيد-19⁽⁷²⁾.

41- وأوصت الخبيرة المستقلة المعنية بتمتع الأشخاص ذوي المهق بحقوق الإنسان بأن تكفل البرازيل إدراج الواقي الشمسي في قائمة الأدوية الأساسية المتاحة والتي يسهل الحصول عليها؛ وأن تكرر برنامج دعم ذوي المهق في المنطقة الشمالية الشرقية؛ وتجعل الخدمات الصحية الجيدة متاحة وميسورة التكلفة ويمكن الوصول إليها في المناطق الريفية⁽⁷³⁾.

12- الحق في التعليم

42- أفادت اليونسكو بأن البرازيل أنفقت في عام 2018 نسبة 6,1 في المائة من ناتجها المحلي الإجمالي و16,1 في المائة من إجمالي الإنفاق الحكومي على التعليم، وهو ما يتماشى مع إطار عمل التعليم حتى عام 2030⁽⁷⁴⁾.

43- واستناداً إلى المعلومات الواردة من منظمة الأمم المتحدة للطفولة، أفاد فريق الأمم المتحدة القطري بأن ما يقرب من 1,1 مليون طفل ومراهق في سن التعليم الإلزامي كانوا منقطعين عن الدراسة في عام 2019. ويمثل البنون والبنات السود 70,8 في المائة من مجموع هؤلاء الأطفال والمراهقين. وقد أدت الجائحة إلى زيادة الاستبعاد من المدرسة، وبحلول نوفمبر/تشرين الثاني 2020، لم يتمكن من الحصول على التعليم أكثر من خمسة ملايين من البنين والبنات⁽⁷⁵⁾. وشجعت اليونسكو البرازيل على النظر في مواءمة تشريعاتها الوطنية من أجل ضمان إكمال الأطفال تعليمهم الإلزامي عن طريق مواءمة الحد الأدنى لسن الاستخدام والاستثناءات ذات الصلة مع فترة الالتحاق بالتعليم الإلزامي⁽⁷⁶⁾.

44- وأوصت الخبيرة المستقلة المعنية بتمتع الأشخاص ذوي المهق بحقوق الإنسان بأن تدمج البرازيل إجراءات لصالح المتعلمين ذوي المهق في برامج تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة والتعليم الشامل لضمان إدماجهم بشكل جيد في المدارس العادية⁽⁷⁷⁾.

13- الحقوق الثقافية.

45- شجعت اليونسكو البرازيل على أن تنفذ بالكامل الأحكام ذات الصلة التي تعزز النفاذ إلى التراث الثقافي وأشكال التعبير الإبداعي والمشاركة فيها، مما يفضي إلى إعمال الحق في المشاركة في الحياة الثقافية. وشجعت البرازيل، لدى قيامها بذلك، على إيلاء الاعتبار الواجب لمشاركة المجتمعات المحلية والممارسين والجهات الفاعلة الثقافية ومنظمات المجتمع المدني، فضلاً عن الفئات الضعيفة⁽⁷⁸⁾.

14- التنمية، والبيئة، والأعمال التجارية وحقوق الإنسان

46- أفاد المقرر الخاص المعني بالآثار المترتبة في مجال حقوق الإنسان على إدارة المواد والنفايات الخطرة والتخلص منها بطرق سليمة بيئياً بأنه على الرغم من التقدم الإيجابي المحرز في العقود الأخيرة، فإن البرازيل تشهد حالة تراجع عميق عن مبادئ حقوق الإنسان والقوانين والمعايير ذات الصلة، مما يشكل انتهاكاً للقانون الدولي⁽⁷⁹⁾. وفي هذا السياق، أضاف بالقول إن البرازيل قد تملصت فيما يبدو من واجبيها المنع والحماية بإفراغ المؤسسات الضرورية من محتواها وإعاقة المشاركة والتعبير عن طريق تخويف أولئك الذين يجرؤون على انتقاد الاتجاهات الحالية، سواء أكانوا نشطاء أم علماء أم زعماء دوليين أم وزراء. وأشار أيضاً إلى التقارير التي تتحدث عن تجاهل الجهات الفاعلة في القطاع الخاص القوانين المصممة لحماية المشاعات العالمية وحقوق الشعوب الأصلية والمنحدرين من أصل أفريقي؛ وعن الجرائم التي ارتكبتها الشركات ضد العمال والمجتمعات المحلية مع الإفلات من العقاب؛ وعن التراجع الكبير في التمتع بالحق في الحصول على المعلومات والحق في المشاركة. وبالإضافة إلى ذلك، ظلت مختلف القرارات التي اتخذتها الهيئات القضائية والتشريعية دون تنفيذ كلما تضاربت هذه القرارات مع مصالح جهات خاصة⁽⁸⁰⁾.

47- وأوصى المقرر الخاص المعني بالآثار المترتبة في مجال حقوق الإنسان على إدارة المواد والنفايات الخطرة والتخلص منها بطرق سليمة بيئياً بأن تنشئ البرازيل هيئات دائمة من الخبراء المستقلين تماماً للمساعدة في فصل النمو الاقتصادي عن التدهور البيئي؛ وتقدم المشورة بشأن جميع المسائل الطبيعية والمادية والاجتماعية والعلمية المتعلقة بالمخاطر البيئية والمهنية؛ وتضع ضمانات ضد هيمنة الشركات والفساد وتضارب المصالح مع دوائر الحكم. وأوصى أيضاً بأن تنفذ البرازيل المبادئ المتعلقة بحماية العمال من التعرض للمواد السامة؛ وتلتزم جميع مؤسسات الأعمال في البرازيل ببذل العناية الواجبة في مجال حقوق الإنسان؛ وتنفذ آليات فعالة وجيدة التوقيت والتنسيق للاستجابة لحالات الطوارئ المتعلقة بالكوارث البيئية والمهنية؛ وتحترم الدور الأساسي للمشاركة العامة في الديمقراطية والحكم الرشيد. وأوصى كذلك بأن تنفذ البرازيل القرارات القضائية تنفيذاً كاملاً، وأن تحسن المساءلة وفرص الوصول إلى العدالة وتوفر سبل انتصاف فعالة للضحايا⁽⁸¹⁾. وأفادت حكومة البرازيل في ردها بأن الوكالة الوطنية لمراقبة الصحة (Anvisa) تعمل على وضع لائحة بشأن صياغة مبادئ توجيهية لإجراء تقييم موسع للمخاطر المهنية⁽⁸²⁾.

48- ولاحظ فريق الأمم المتحدة القطري أن قرارات الإدانة لم تصدر بعد رغم مضي ست سنوات على انهيار سد ماريانا. ولم يتلق المتضررون بعد تعويضاً نهائياً عن انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان التي عانوا منها⁽⁸³⁾. ودعا عدة مكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة إلى إجراء تحقيق فوري وشامل

ونزیه في انهيار سد مخلفات في ولاية میناس جیرایس في عام 2019. وحثوا الحكومة على التصرف بحزم بناءً على التزامها ببذل كل ما في وسعها لمنع وقوع هذه المآسي وتقديم المسؤولين عن الكارثة إلى العدالة. ودعوا الحكومة كذلك إلى عدم الإذن بإنشاء أي سدود جديدة لاحتجاز المخلفات أو السماح بأي أنشطة من شأنها أن تؤثر على سلامة السدود القائمة إلى أن تُتخذ جميع الإجراءات لضمان السلامة⁽⁸⁴⁾. وقدم المقرر الخاص المعني بالآثار المترتبة في مجال حقوق الإنسان على إدارة المواد والنفايات الخطرة والتخلص منها بطرق سليمة بيئياً توصية مماثلة⁽⁸⁵⁾

49- وأكد فريق الأمم المتحدة القطري أن المبادئ التوجيهية الوطنية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان قد وُضعت في عام 2018 ولكن امتثالها ليس إلزامياً، مما يشير إلى أن احترام حقوق الإنسان لا يزال يشكل مسألة طوعية⁽⁸⁶⁾. وذكرت المفوضة السامية لحقوق الإنسان أنه في حين يقع على الدولة واجب منع انتهاكات حقوق الإنسان وجبر الضرر الناجم عنها، فإن مؤسسات الأعمال التجارية تتحمل أيضاً مسؤولية احترام حقوق الإنسان في جميع عملياتها وعلاقاتها التجارية⁽⁸⁷⁾.

50- ورداً على سؤال طرحته اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري⁽⁸⁸⁾، أكدت حكومة البرازيل أن الضغط الذي تمارسه جماعات التعدين غير القانونية ومنتزعو الأراضي يمكن أن يطرح تحديات جسيمة، يمكن أن تشمل في نهاية المطاف جميع الجماعات التي تحظى بحماية الدولة وتفضي إلى فتح تحقيقات من جانب الشرطة الاتحادية⁽⁸⁹⁾.

51- وفي حزيران/يونيه 2021 ونيسان/أبريل 2022، أعرب عدد من المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة عن قلقهم إزاء مشروع القانون رقم 20/191 الذي ينظم أنشطة التعدين والأنشطة الاقتصادية في أراضي الشعوب الأصلية. وأشاروا إلى أن القانون المقترح لا يتضمن ضمانات بيئية واجتماعية؛ ولا ينص على جبر الضرر للشعوب الأصلية؛ ولا يتناول مسألة الخدمات الاجتماعية أو الثقافية أو خدمات الرعاية الصحية. ودعوا الحكومة إلى وضع وتنفيذ إجراءات تضمن الحماية البيئية لأراضي الشعوب الأصلية، بما في ذلك مواردها الطبيعية، وتوفير خدمات الرعاية الصحية المناسبة لهذه الشعوب⁽⁹⁰⁾.

باء - حقوق أشخاص محددین أو فئات محددة

1- النساء

52- استناداً إلى المعلومات الواردة من معهد الدراسات الاجتماعية والاقتصادية، أشار فريق الأمم المتحدة القطري إلى حدوث انخفاض كبير في ميزانية وزارة المرأة والأسرة وحقوق الإنسان في عام 2021، اقترن بتخفيض بنسبة 51,8 في المائة في السياسات المتعلقة بالمرأة⁽⁹¹⁾. وبالإضافة إلى ذلك، لا يزال إنتاج البيانات والإحصاءات الوطنية عن العنف ضد النساء والفتيات يشكل تحدياً، بسبب المفاهيم المعتمدة في التشريعات المتعلقة بقتل الإناث والعنف العائلي، فضلاً عن عدم وجود إطار قانوني شامل بشأن العنف الجنساني⁽⁹²⁾.

53- وأشار فريق الأمم المتحدة القطري إلى وجود عقبات منهجية أمام التحقيق في جرائم قتل الإناث ومقاضاة مرتكبيها من منظور جنساني. وأكد أن الوضع ازداد سوءاً بسبب السياسة المتساهلة فيما يتعلق بالحصول على الأسلحة النارية⁽⁹³⁾.

-2 الأطفال

54- استناداً إلى المعلومات الواردة من منظمة الأمم المتحدة للطفولة، أفاد فريق الأمم المتحدة القطري أنه بين عامي 2016 و2020، نحو 35 000 طفل ومراهق تتراوح أعمارهم بين 0 و19 عاماً لقوا حتفهم نتيجة حوادث القتل العنيف في البرازيل. وبالإضافة إلى ذلك، تعرض 180 000 طفل ومراهق للعنف الجنسي في الفترة من 2017 إلى 2020⁽⁹⁴⁾.

55- وأكدت اليونسكو أن النظام الأساسي لعام 1990 بشأن الأطفال والمراهقين المعدل بالقانون رقم 13010 لعام 2014 يحمي الأطفال من العقوبة البدنية والمعاملة القاسية أو المهينة في المؤسسات التعليمية، ولكنه لا يتناول جميع أشكال العنف⁽⁹⁵⁾. وأوصت اليونسكو بأن تنظر البرازيل في توفير الحماية القانونية من جميع أشكال العنف، ولا سيما العنف الجنساني والعنف النفسي والجنسي في البيئات التعليمية⁽⁹⁶⁾.

56- وأعربت المقررة الخاصة المعنية بالقضاء على التمييز ضد الأشخاص ذوي الجذام وأفراد أسرهم عن بالغ قلقها إزاء عدد الأطفال المصابين بالجذام في البرازيل، الذين حرم كثير منهم من الالتحاق بالمدارس. وحثت الحكومة على اتخاذ خطوات عاجلة لضمان حماية حقوق المتضررين من المرض⁽⁹⁷⁾.

57- وأوصت اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري بأن تتخذ البرازيل التدابير اللازمة للتحقق من أن نظامها القانوني المحلي يشمل إجراءات محددة لإعادة النظر في إجراءات تبني الأطفال أو إيداعهم في مؤسسات أو ممارسة الوصاية عليهم التي تكون ناشئة عن الاختفاء القسري، وإلغاء هذه الإجراءات عند الاقتضاء، وإعادة إثبات الهوية الحقيقية لهؤلاء الأطفال، مع مراعاة مصالحهم الفضلى⁽⁹⁸⁾.

-3 الأشخاص ذوو الإعاقة

58- أفاد فريق الأمم المتحدة القطري بأن تعداد عام 2010 أشار إلى أن 24 في المائة من سكان البرازيل يعانون من نوع من الإعاقة، وأن 1 في المائة منهم فقط لديهم وظيفة⁽⁹⁹⁾.

-4 الشعوب الأصلية والأقليات

59- أعرب عدة مكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة عن أسفهم للهجمات التي يشنها عمال المناجم غير القانونيين على الشعوب الأصلية الذين يعارضون أنشطة قطع الأشجار والتعدين غير القانونية في أراضي السكان الأصليين في موندوروكو ويانوماني ودعوا السلطات البرازيلية إلى التحقيق مع المسؤولين عن هذه الهجمات ومقاضاتهم. وذكروا أنه ينبغي أن تتخذ حكومة البرازيل تدابير فورية لحماية سلامة هذه الشعوب الأصلية والمدافعين عن حقوق الإنسان. ولاحظوا أيضاً أن أنشطة التعدين غير القانونية وما يرتبط بها من تلوث بالزئبق تهدد صحة الشعوب الأصلية ومصادر مياهها وغذائها⁽¹⁰⁰⁾. وأوصى المقرر الخاص المعني بالآثار المترتبة في مجال حقوق الإنسان على إدارة المواد والنفايات الخطرة والتخلص منها بطرق سليمة بيئياً بأن تتخذ البرازيل تدابير شاملة لوقف إزالة الغابات وحماية الشعوب الأصلية ومجموعات الأقليات والفقراء عن طريق احترام حق الشعوب الأصلية في تقرير المصير، والامتناع عن إضفاء الصفة القانونية على استخراج الموارد الطبيعية في أراضي الشعوب الأصلية دون موافقتها، وضمان إنزال عقوبات جزائية بمنترعي الأراضي والملوثين⁽¹⁰¹⁾.

60- واعتبرت المفوضة السامية لحقوق الإنسان أن مقتل أحد زعماء السكان الأصليين في أمابا في عام 2019 هو مؤشر مثير للقلق على المشكل المتفاقم المتمثل في التعدي على أراضي السكان الأصليين من قبل عمال المناجم والحطابين والمزارعين في البرازيل. وأضافت بالقول إن السياسة التي اقترحتها

حكومة البرازيل لفتح المزيد من مناطق الأمازون أمام التعدين يمكن أن تؤدي إلى حوادث عنف وترهيب وقتل من النوع الذي طال شعب واجابي. وحثت المفوضة السامية الحكومة على اتخاذ إجراءات حاسمة لوقف غزو أراضي الشعوب الأصلية وضمان الممارسة السلمية للحقوق الجماعية للشعوب الأصلية في أراضيها، وإعادة النظر في سياساتها تجاه الشعوب الأصلية وأراضيها⁽¹⁰²⁾.

61- وأشار فريق الأمم المتحدة القطري إلى توقف إجراءات تعليم حدود أراضي الشعوب الأصلية وتسجيلها⁽¹⁰³⁾. ومع ذلك، هناك مبادرات تشريعية تهدف إلى زيادة إضعاف الأطر المعيارية المتعلقة بالحق في الأرض والسماح باستغلال أراضي الشعوب الأصلية في الأنشطة الاقتصادية والتعدين، الأمر الذي من شأنه أن يعرض مجتمعات الشعوب الأصلية لخطر كبير⁽¹⁰⁴⁾.

62- واستناداً إلى المعلومات الواردة من Coordenação Nacional de Articulação das Comunidades Negras Rurais Quilombolas، أبلغ فريق الأمم المتحدة القطري عن عدة انتهاكات لحقوق الإنسان في كويلومبولو تمس النساء والفتيات على وجه الخصوص⁽¹⁰⁵⁾. وأعرب المقرر الخاص المعني بالحق في حرية التجمع السلمي والحق في حرية تكوين الجمعيات عن جزعه إزاء مستويات العنف ضد المدافعين عن حقوق الإنسان؛ والمجتمعات التقليدية، بما في ذلك مجتمع كويلومبولو والشعوب الأصلية؛ وقادة المجتمع المحلي في الأحياء الفقيرة (فافيلا)⁽¹⁰⁶⁾.

63- وأفادت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بأن مجتمعات الشعوب الأصلية تواجه تحديات متعددة الجوانب سواء كشعوب أصلية أم كأشخاص مشردين قسراً ويحتاجون إلى حماية دولية، الأمر الذي يتطلب سياسات عامة تراعي الخصوصيات الثقافية وحلولاً دائمة⁽¹⁰⁷⁾.

5- المثليات والمثليون ومزدوجو الميل الجنسي ومغايرو الهوية الجنسانية وحاملو صفات الجنسين

64- استناداً إلى المعلومات الواردة من Associação Nacional de Travestis e Transexuais، أفاد فريق الأمم المتحدة القطري بأن مغايري الهوية الجنسانية يتعرضون للعنف وأن معظم الضحايا من النساء المنحدرات من أصل أفريقي والشباب الذين تتراوح أعمارهم بين 13 و35 عاماً⁽¹⁰⁸⁾.

6- المهاجرون واللاجئون وملتسمو اللجوء

65- أفادت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أن اللجنة الوطنية للاجئين أصدرت في حزيران/يونيه 2019 قراراً بقضي بأن يشمل التعريف الموسع للاجئ مواطني جمهورية فنزويلا البوليفارية والمتضررين من الأزمة الإنسانية في ذلك البلد. وقد تبنت البرازيل إجراءات لجوء مبسطة تقوم على افتراض صحة الصفة وبدأت تعترف باللاجئين باتباع هذا النهج في كانون الأول/ديسمبر 2019⁽¹⁰⁹⁾. وأوصت المفوضية بأن تعزز البرازيل سياساتها العامة لصالح مجتمعات السكان الأصليين الفنزويليين اللاجئين والمهاجرين الذين يعيشون في المناطق الحضرية والريفية لدعم رفاههم الاجتماعي والحفاظ على ثقافتهم وتعزيز استقلاليتهم واعتمادهم على أنفسهم⁽¹¹⁰⁾.

66- وأفاد فريق الأمم المتحدة القطري بأن البرازيل اتخذت خطوات لمواصلة تنفيذ قانونها الجديد للهجرة؛ وأن سلطات البلد منحت تأشيرات وتصاريح إقامة جديدة على أساس الاحتياجات الإنسانية؛ ووضعت إجراءً موحداً لتحديد هوية الأطفال غير المصحوبين والمنفصلين عن ذويهم وحمايتهم؛ وشرعت في مناقشة ووضع سياسات وخطط محلية في مجال الهجرة⁽¹¹¹⁾.

67- وذكرت اليونسكو أن القانون رقم 13445 (2017) يكفل حصول المهاجرين بالمجان وعلى قدم المساواة مع سائر السكان على الخدمات والبرامج والاستحقاقات الاجتماعية والمنافع العامة والتعليم

والمساعدة القانونية العامة الشاملة والعمل والإسكان والخدمات المصرفية والضمان الاجتماعي، دون تمييز على أساس الجنسية أو الوضع من حيث الهجرة⁽¹¹²⁾. واستناداً إلى المعلومات الواردة من صندوق الأمم المتحدة للسكان، أكد فريق الأمم المتحدة القطري أن البرازيل تواجه تحديات في توفير فرص كافية للحصول على العمل والحماية الاجتماعية والتعليم العام والصحة بشكل كامل⁽¹¹³⁾.

68- وأوصت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بأن تكفل البرازيل وصول جميع الأشخاص المحتاجين إلى الحماية الدولية إلى الإقليم وإلى الحماية من الإعادة القسرية وتضمن وصولهم في الوقت المناسب وبفعالية إلى إجراءات اللجوء⁽¹¹⁴⁾.

-7 عديمو الجنسية

69- أشارت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين إلى أن وزارة العدل والأمن العام البرازيلية أطلقت في عام 2021 منصة SisApatridia، وهي منصة إلكترونية مخصصة لتقديم وتجهيز طلبات الاعتراف بانعدام الجنسية⁽¹¹⁵⁾.

Notes

- 1 [A/HRC/36/11](#), [A/HRC/36/11/Add.1](#) and [A/HRC/36/2](#).
- 2 United Nations country team submission for the universal periodic review of Brazil, paras. 64–65.
- 3 [A/HRC/45/12/Add.2](#), para. 100 (f).
- 4 See [https://www.ohchr.org/en/press-releases/2022/03/brazil-un-expert-visit-assess-peaceful-assembly-and-association-rights#:~:text=GENEVA%20\(25%20March%202022\)%20%20E2%80%93,March%20to%208%20April%202022;and%20https://www.ohchr.org/en/press-releases/2022/04/un-torture-prevention-body-applauds-brazil-supreme-courts-decision](https://www.ohchr.org/en/press-releases/2022/03/brazil-un-expert-visit-assess-peaceful-assembly-and-association-rights#:~:text=GENEVA%20(25%20March%202022)%20%20E2%80%93,March%20to%208%20April%202022;and%20https://www.ohchr.org/en/press-releases/2022/04/un-torture-prevention-body-applauds-brazil-supreme-courts-decision). See also <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2022/04/brazil-un-expert-decries-erosion-democracy-urges-safe-space-civil-society>.
- 5 [A/HRC/46/32/Add.1](#), para. 1; [A/HRC/45/12/Add.2](#), para. 1; and <https://www.ohchr.org/en/media-advisories/2019/05/brazil-un-expert-leprosy-visit>. See also <https://www.ohchr.org/en/statements-and-speeches/2019/05/united-nations-special-rapporteur-elimination-discrimination>.
- 6 See https://www.ohchr.org/sites/default/files/2022-06/OHCHR_Report_2021.pdf (p. 115).
- 7 [CED/C/BRA/CO/1](#), para. 7. See also [CED/C/BRA/RQ/1](#), paras. 9–11 and 23–26.
- 8 [CED/C/BRA/CO/1](#), para. 9.
- 9 *Ibid.*, para. 15.
- 10 *Ibid.*, para. 17.
- 11 United Nations country team submission, para. 63. See also [CED/C/BRA/Q/1](#), para. 3; and [CED/C/BRA/RQ/1](#), paras. 3–5.
- 12 [A/HRC/45/12/Add.2](#), para. 100 (e).
- 13 [A/HRC/46/32/Add.1](#), para. 122.
- 14 See <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2022/04/un-torture-prevention-body-applauds-brazil-supreme-courts-decision>. See also [https://www.ohchr.org/en/press-releases/2022/02/brazil-must-abide-international-obligations-and-strengthen-its-torture#:~:text=Related&text=GENEVA%20\(11%20February%202022\)%20%20E2%80%93,prison%20population%20in%20the%20world;and%20https://www.ohchr.org/en/press-releases/2019/12/un-torture-prevention-body-announces-forthcoming-country-visits-and-issues](https://www.ohchr.org/en/press-releases/2022/02/brazil-must-abide-international-obligations-and-strengthen-its-torture#:~:text=Related&text=GENEVA%20(11%20February%202022)%20%20E2%80%93,prison%20population%20in%20the%20world;and%20https://www.ohchr.org/en/press-releases/2019/12/un-torture-prevention-body-announces-forthcoming-country-visits-and-issues).
- 15 United Nations country team submission, para. 8.
- 16 See <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2022/04/un-torture-prevention-body-applauds-brazil-supreme-courts-decision>; and <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2022/02/brazil-must-abide-international-obligations-and-strengthen-its-torture>. See also [CAT/OP/8](#); and <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2019/02/torture-prevention-un-human-rights-experts-urge-brazil-abide-its>.
- 17 See communications CERD/EWUAP/98thsession/Brazil/JP/ks, CERD/EWUAP/104thSession/2021/CS/ks and CERD/EWUAP/103rd Session/2021/MJ/CS/ks.
- 18 See <https://www.ohchr.org/en/press-briefing-notes/2020/11/press-briefing-note-brazil>.
- 19 United Nations country team submission, para. 41.
- 20 [CED/C/BRA/CO/1](#), paras. 22–23.
- 21 [A/HRC/46/32/Add.1](#), paras. 114–115.
- 22 See <https://www.ohchr.org/en/statements/2018/03/high-commissioners-global-update-human-rights-concerns>. See also <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2018/07/brazil-security-forces-who-shot>.

- dead-14-year-old-schoolboy-must-face-justice; and communication CERD/EWUAP/104thSession/2021/CS/ks.
- ²³ See <https://www.ohchr.org/en/2021/05/press-briefing-notes-brazil>.
- ²⁴ See <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2018/03/brazil-un-experts-alarmed-killing-rio-human-rights-defender-who-decried>.
- ²⁵ See <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2018/03/comment-un-human-rights-office-spokesperson-liz-throssell-killing-rio-de>.
- ²⁶ See <https://www.ohchr.org/en/news/2019/03/brazil-must-ensure-justice-rights-defender-marielle-franco-killed-year-ago-say-un-and>.
- ²⁷ See <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2022/04/un-torture-prevention-body-applauds-brazil-supreme-courts-decision>. See also <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2022/02/brazil-must-abide-international-obligations-and-strengthen-its-torture>; [https://www.ohchr.org/en/press-releases/2022/02/brazil-must-abide-international-obligations-and-strengthen-its-torture#:~:text=Related&text=GENEVA%20\(11%20February%202022\)%20%E2%80%93,prison%20population%20in%20the%20world](https://www.ohchr.org/en/press-releases/2022/02/brazil-must-abide-international-obligations-and-strengthen-its-torture#:~:text=Related&text=GENEVA%20(11%20February%202022)%20%E2%80%93,prison%20population%20in%20the%20world); and United Nations country team submission, para. 3.
- ²⁸ United Nations country team submission, paras. 3 and 5.
- ²⁹ See <https://www.ohchr.org/en/press-briefing-notes/2020/11/press-briefing-note-brazil>.
- ³⁰ [CED/C/BRA/CO/1](#), para. 25.
- ³¹ United Nations country team submission, paras. 6 and 9.
- ³² See <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2021/09/un-committee-enforced-disappearances-issues-findings-brazil-panama-france>. See also [CED/C/BRA/Q/1](#), para. 6; and [CED/C/BRA/RQ/1](#), para. 12.
- ³³ United Nations country team submission, para. 38.
- ³⁴ *Ibid.*, paras. 13–14.
- ³⁵ *Ibid.*, para. 56.
- ³⁶ [A/HRC/45/12/Add.2](#), para. 100 (k) (iv)–(v).
- ³⁷ See <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2020/10/brazil-lawyers-must-not-be-attacked-defending-their-clients-says-un-expert>.
- ³⁸ [CED/C/BRA/CO/1](#), paras. 18–19. See also [CED/C/BRA/Q/1](#), para. 9; and [CED/C/BRA/RQ/1](#), paras. 27–30.
- ³⁹ See <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2018/07/brazil-security-forces-who-shot-dead-14-year-old-schoolboy-must-face-justice>.
- ⁴⁰ [CED/C/BRA/CO/1](#), paras. 22–23. See also [CED/C/BRA/Q/1](#), para. 12; and [CED/C/BRA/RQ/1](#), para. 43.
- ⁴¹ [A/HRC/44/46/Add.2](#), paras. 74–79.
- ⁴² [A/HRC/46/35](#), paras. 41, 44 and 75; and United Nations country team submission, para. 55. See also <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2021/02/brazil-killing-land-rights-defender-must-be-duly-investigated-stop-impunity>.
- ⁴³ See <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2022/04/brazil-un-expert-decries-erosion-democracy-urges-safe-space-civil-society>.
- ⁴⁴ United Nations country team submission, para. 57.
- ⁴⁵ See <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2022/04/brazil-un-expert-decries-erosion-democracy-urges-safe-space-civil-society>.
- ⁴⁶ *Ibid.*
- ⁴⁷ [A/HRC/45/12/Add.2](#), para. 100 (k) (i)–(iii).
- ⁴⁸ [A/HRC/46/32/Add.1](#), para. 122 (b).
- ⁴⁹ [CED/C/BRA/CO/1](#), paras. 30–31.
- ⁵⁰ UNESCO submission, paras. 8–9. See also <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2022/04/brazil-un-expert-decries-erosion-democracy-urges-safe-space-civil-society>.
- ⁵¹ UNESCO submission, para. 11.
- ⁵² See <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2020/02/brazil-un-and-iachr-experts-express-concern-over-complaint-against>.
- ⁵³ UNESCO submission, para. 12.
- ⁵⁴ United Nations country team submission, paras. 31–33.
- ⁵⁵ UNESCO submission, para. 6.
- ⁵⁶ *Ibid.*, p. 6.
- ⁵⁷ *Ibid.*, para. 10.
- ⁵⁸ See <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2020/10/leprosy-brazil-children-sent-preventorium-long-overdue-justice-says-un>.
- ⁵⁹ United Nations country team submission, para. 62.
- ⁶⁰ See <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2017/11/brazil-must-act-now-avoid-losing-ground-fight-against-modern-slavery-un>.
- ⁶¹ [A/HRC/46/32/Add.1](#), para. 120.
- ⁶² See <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2020/04/covid-19-brazils-irresponsible-economic-and-social-policies-put-millions>. See also United Nations country team submission, paras. 1 and 40; and communications CERD/EWUAP/101stsession/2020/Brazil/CA/ks and CERD/EWUAP/104thSession/2021/CS/ks.

- ⁶³ See <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2018/08/brazil-must-put-human-rights-austerity-warn-un-experts-child-mortality-rises>.
- ⁶⁴ CED/C/BRA/Q/1, para. 5.
- ⁶⁵ CED/C/BRA/RQ/1, para. 8.
- ⁶⁶ United Nations country team submission, paras. 16 and 18.
- ⁶⁷ See <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2020/07/brazil-must-end-evictions-during-covid-19-crisis-un-expert>.
- ⁶⁸ United Nations country team submission, para. 26.
- ⁶⁹ Ibid., para. 23.
- ⁷⁰ Ibid., para. 24.
- ⁷¹ Ibid., paras. 28–29.
- ⁷² UNHCR submission, p. 2.
- ⁷³ A/HRC/46/32/Add.1, para. 118.
- ⁷⁴ UNESCO submission, p. 7.
- ⁷⁵ United Nations country team submission, para. 15.
- ⁷⁶ UNESCO submission, para. 10.
- ⁷⁷ A/HRC/46/32/Add.1, para. 119.
- ⁷⁸ UNESCO submission, para. 13.
- ⁷⁹ A/HRC/45/12 Add.2, para. 95.
- ⁸⁰ Ibid., paras. 95–96. See also United Nations country team submission, para. 53.
- ⁸¹ A/HRC/45/12/Add.2, para. 100. See also A/HRC/45/12/Add.4, para. 61.
- ⁸² A/HRC/45/12/Add.4, para. 57.
- ⁸³ United Nations country team submission, para. 60.
- ⁸⁴ See <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2019/01/brazil-un-experts-call-probe-deadly-dam-collapse>.
- ⁸⁵ A/HRC/45/12/Add.2, para. 100 (o).
- ⁸⁶ United Nations country team submission, para. 59.
- ⁸⁷ See <https://www.ohchr.org/en/press-briefing-notes/2020/11/press-briefing-note-brazil>.
- ⁸⁸ CED/C/BRA/Q/1, para. 7.
- ⁸⁹ CED/C/BRA/RQ/1, para. 16.
- ⁹⁰ See <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2021/06/brazil-un-experts-deplore-attacks-illegal-miners-indigenous-peoples-alarmed>; and <https://www.ohchr.org/sites/default/files/2022-05/OL-BRA-28.03.22-4.2022.pdf>.
- ⁹¹ United Nations country team submission, para. 34.
- ⁹² Ibid., paras. 34 and 36.
- ⁹³ Ibid., para. 12.
- ⁹⁴ Ibid., para. 45.
- ⁹⁵ UNESCO submission, p. 6.
- ⁹⁶ Ibid., para. 10.
- ⁹⁷ See <https://www.ohchr.org/en/taxonomy/term/1275?page=5>.
- ⁹⁸ CED/C/BRA/CO/1, para. 35.
- ⁹⁹ United Nations country team submission, para. 46.
- ¹⁰⁰ See <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2021/06/brazil-un-experts-deplore-attacks-illegal-miners-indigenous-peoples-alarmed>.
- ¹⁰¹ A/HRC/45/12/Add.2, para. 100. See also <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2021/06/brazil-un-experts-deplore-attacks-illegal-miners-indigenous-peoples-alarmed>.
- ¹⁰² See <https://www.ohchr.org/en/statements/2019/07/statement-un-high-commissioner-human-rightsmichelle-bachelet-killing-indigenous>.
- ¹⁰³ United Nations country team submission, para. 52.
- ¹⁰⁴ Ibid., para. 53.
- ¹⁰⁵ Ibid., para. 42.
- ¹⁰⁶ See <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2022/04/brazil-un-expert-decries-erosion-democracy-urges-safe-space-civil-society>.
- ¹⁰⁷ UNHCR submission, p. 4.
- ¹⁰⁸ United Nations country team submission, para. 11.
- ¹⁰⁹ UNHCR submission, p. 1.
- ¹¹⁰ Ibid., p. 4.
- ¹¹¹ United Nations country team submission, para. 51.
- ¹¹² UNESCO submission, p. 5.
- ¹¹³ United Nations country team submission, paras. 21 and 48–49.
- ¹¹⁴ UNHCR submission, pp. 3–4.
- ¹¹⁵ Ibid., p. 2.